

الضريبة على الدخل
التصريح بالقيمة الزائدة العقارية

رمز التصريح (1)

طبيعة الحقوق أو الأملاك (2)

الأراضي المهيأة للبناء	العقارات المبنية				الأراضي المهيأة للبناء		الحقوق الاجتماعية في الشركات العقارية
	عقارات أخرى		المعدة للسكن		غير موروثه	موروثه	
الأراضي التي يرجع أصل ملكيتها إلى التقويت من غير المعارضة في أراض دولية ذات صبغة فلاحية والتي فقدت هذه الصبغة	غير موروثه	موروثه	غير موروثه	موروثه	غير موروثه	موروثه	
تصريح نهائي	تصريح أولي						

رقم بطاقة التعريف الوطنية	رقم بطاقة الإقامة للأجانب
<input type="text"/>	<input type="text"/>

المفوت

إسم ولقب المفوت :

العنوان : الترقيم البريدي

رقم بطاقة التعريف الوطنية	رقم بطاقة الإقامة للأجانب	المعرف الجبائي	رمز الصنف
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

المقتني

الإسم واللقب أو الإسم الاجتماعي للمقتني :

العنوان : الترقيم البريدي

عنوان العقار : الترقيم البريدي

تاريخ اقتناء الحقوق الاجتماعية أو الأملاك المفوت فيها أو تاريخ النقل بالوفاة :

تاريخ ومراجع تسجيل القباضة المالية التاريخ عقد التملك المرجع

تاريخ البيع أو الهبة أو المعاوضة أو المساهمة في شركة :

تاريخ الإعلام بالقيمة المحددة من قبل خبير أملاك الدولة (3) :

تاريخ ومراجع تسجيل القباضة المالية التاريخ عقد التقويت المرجع

احتساب القيمة الزائدة الخاضعة للضريبة

.....	سعر التقويت (د)
.....	قيمة العقار المحددة من قبل خبير أملاك الدولة (3) (د)
.....	ي طرح :
.....	- سعر تكلفة الإقتناء أو الهبة أو المعاوضة أو البناء أو قيمة النقل بالوفاة (د)
.....	- مبلغ المصاريف المبررة (د) (4)
.....	- 10 % من قيمة تكلفة الإقتناء أو الهبة أو المعاوضة أو البناء أو النقل بالوفاة عن كل سنة تملك (د)
.....	- 10 % من مبلغ المصاريف سنويا ابتداء من سنة الإنفاق أو انتهاء الأشغال (د) (5)
.....	القيمة الزائدة (I) (د)
.....	المساحة الجمالية للمحل المعد للسكنى بالمترب المربع (II)
.....	مساحة المحل المعد للسكنى التي تفوق 1000 م ² (III)
.....	القيمة الزائدة الخاضعة للضريبة $III \times (II / I) = IV$

احتساب الضريبة المستوجبة

المجموع (د)	الخطايا (د)	الضريبة المستوجبة أو الفائض بعد طرح التسبقة أو الخصم من المورد أو الضريبة المدفوعة على أساس التصريح الأولي (د) II - I (8)	طرح التسبقة أو الخصم من المورد أو الضريبة المدفوعة على أساس التصريح الأولي (د) II (7)	الضريبة المستوجبة (د) I	النسبة (6)	القيمة الزائدة الخاضعة للضريبة (د)
.....	ب أو ف <input type="checkbox"/>	5 %
.....	ب أو ف <input type="checkbox"/>	10 %
.....	ب أو ف <input type="checkbox"/>	25 %
.....	ب أو ف <input type="checkbox"/>	50 %

عمليات التفويت غير الخاضعة للضريبة (9)

قيمة العقار	تاريخ ومراجع تسجيل العقد (القباضة، التاريخ، المرجع)	عنوان العقار	المنتفع		نوعية التفويت (10)
			الإسم واللقب أو الإسم الإجتماعي	المعرف الجبائي أو رقم بطاقة التعريف الوطنية أو بطاقة الإقامة بالنسبة إلى الأجانب	
.....
.....
.....
.....

خاص بالإدارة
<p>إني الممضي أسفله أشهد بصحة البيانات التي تضمنها هذا التصريح والتي أتعرض بمقتضاها إلى العقوبات المنصوص عليها بالقانون على كل مخالفة .</p> <p>..... في</p> <p>الإمضاء والختم</p>
<p>القباضة المالية..... الرمز <input type="text"/> <input type="text"/> <input type="text"/> رمز الدفع (12) <input type="checkbox"/></p> <p>رقم الوصل <input type="text"/> <input type="text"/></p> <p>تاريخ الوصل <input type="text"/> <input type="text"/></p> <p>اليوم الشهر السنة</p> <p>طابع القباضة</p>

- (1) 0 : تلقائي . 1 : نسوية . 2 : تعديل . 3 : توظيف إجباري
- (2) ضع علامة « X » في القسيمة المناسبة
- (3) يخص التصريح الأولي .
- (4) أرفق التصريح بالوثائق المدعمة .
- (5) تحتسب مدة التملك بالنسبة إلى المصاريف المبررة بداية من تاريخ انتهاء الأشغال .
- (6) 5% : التفويت في الأراضي المهينة للبناء أو العقارات المبنية أو الحقوق الإجتماعية بالشركات العقارية وذلك إذا تم التفويت بعد عشر سنوات من تاريخ التملك أو التفويت في أملاك موروثية وذلك مهما كانت مدة التملك .
- 10% : التفويت في الأراضي المهينة للبناء أو العقارات المبنية أو الحقوق الإجتماعية بالشركات العقارية وذلك إذا تم التفويت خلال فترة عشر سنوات بداية من تاريخ التملك .
- 25% : التفويت في الأراضي الدولية التي فقدت صيغتها الفلاحية إلى الوكالات العقارية أو الشركة العقارية للبلاد التونسية أو لشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية أو لأشخاص يتعهدون ضمن عقد التفويت بتخصيص الأرض موضوع التفويت لهيئة منطقة صناعية خلال الخمس سنوات الموالية لتاريخ الاقتناء
- 50% : التفويت في الأراضي الدولية التي فقدت صيغتها الفلاحية إلى مقتنين آخرين .
- (7) إرفق التصريح بشهادة في الخصم من المورد أو بوصل خلاص بالنسبة إلى التسبقة .
- (8) تعتبر ضريبة دنيا الضريبة المحتسبة على أساس قيمة العقار المحددة من قبل خبير أملاك الدولة .
- (9) يتم التصريح بالعمليات غير الخاضعة طبقاً لأحكام الفصل 59 من مجلة الضريبة على الشركات والضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين .
- (10) 1 : تفويت للقرين
- 3 : تفويت لمنتهق بحق الأولوية في الشراء داخل دوائر المدخرات العقارية
- 5 : محل معد للسكنى لا تتجاوز مساحته 1000 متر مربع
- 6 : حالات أخرى
- 2 : بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة إلى التونسيين
- 1 : الرمز : 1 : المعرف الجبائي بالنسبة إلى الشركات
- 3 : بطاقة الإقامة للأجانب
- 4 : معرف آخر للأشخاص غير المقيمين أو غير المستقرين بالبلاد التونسية إن وجد .
- (12) 1 - في صورة الدفع الكلي 2 - في صورة الدفع المؤجل